

النسخة الإلكترونية

تعميم تبليغ نتيجة حركة النقل الخارجي لشاغلي الوظائف التعليمية
وإجراءات النقل الداخلي للعام ١٤٤١هـ.



وكالة الوزارة للشؤون المدرسية
الإدارة العامة للشؤون المعلمين

الموضوع : تبليغ نتيجة حركة النقل الخارجي لشاغلي الوظائف
التعليمية وإجراءات النقل الداخلي للعام ١٤٤١هـ.

" تعميم "

لقطاعات الوزارة (التعليم العام) وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات

سعادة..... وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى التعميم رقم ٦١٠٤٣ بتاريخ ٢٥/٠٥/١٤٤١هـ بشأن تحديث بيانات شاغلي الوظائف
التعليمية والمدارس وإجراءات حركة النقل للعام الدراسي ١٤٤١هـ.
وحرصاً على الاستعداد المبكر لاستقرار الميدان التربوي للعام الدراسي القادم ١٤٤٢هـ تجدون
برفقه الخطوات الإجرائية لتبليغ نتيجة حركة النقل الخارجي وتنفيذ حركة النقل الداخلي، على أن
يبلغ تعميمنا هذا لجميع الجهات ذات العلاقة، وأن يُعمل به من تاريخ صدوره ويُغى ما يتعارض معه من
قرارات سابقة.

لاعتماده والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي وتقديري ، ،

نائب وزير التعليم
د. عبد الرحمن بن محمد العاصمي

ص/المكتب معالي الوزير مع المرفقات.
ص/المكتبنا مع المرفقات.
ص/المكتب معالي مساعد الوزير مع المرفقات.
ص/للسعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية مع المرفقات.
ص/لوكالة الموارد البشرية مع المرفقات لإنهاء إجراءات المنقولين نظاماً.
ص/لجميع وكالات الوزارة مع المرفقات.
ص/لجميع إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات مع المرفقات.
ص/للصادر العام مع الأساس.
ص/للإدارة العامة لشؤون المعلمين مع المرفقات (إدارة العمليات/الشهران)



الخطوات الإجرائية لحركة النقل:

أولاً: تبليغ نتيجة حركة النقل الخارجي:

(أ) تقوم الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالآتي:

أ) ترحيل بيانات المنقولين والمنقولات من شاغلي الوظائف التعليمية إلى قطاعات إدارات التعليم إلكترونياً من خلال نظام نور .

ب) تزويد الإدارة العامة لعمليات الموارد البشرية ببيانات المنقولين من شاغلي الوظائف التعليمية لاستكمال إجراءاتهم حسب الاختصاص.

٢) تُشكّل (لجنة إجراءات نقل شاغلي الوظائف التعليمية ومعالجة الاحتياج) في إدارة التعليم برئاسة مساعد مدير التعليم للشؤون المدرسية وعضوية (شؤون المعلمين - الجهات ذات العلاقة) وتُكلف خارج وقت الدوام الرسمي وفق الضوابط والتعليمات لمتابعة الآتي:

أ) إنهاء إجراءات المنقولين من إدارة التعليم في حركة النقل الخارجي والظروف الخاصة.

ب) حصر المكلفين الذين انتهى تكليفهم من إدارة التعليم أو إليها وإنهاء إجراءاتهم.

ج) متابعة مباشرة المنقولين في المدارس التي تم توجيههم إليها.

د) تبليغ المنقولين من شاغلي الوظائف التعليمية بضرورة الاطلاع على ترتيب الرغبات المكانية للقطاع المنقولين إليه والتأكد منها عبر نظام نور، علماً أن من لم يُرتب رغباته خلال الفترة المحددة من إدارة التعليم المنقول إليها يسقط حقه في المطالبة بترتيب الرغبات، وعلى شؤون المعلمين في إدارة التعليم تنفيذ حركة النقل لهم من خلال نظام نور.

هـ) لا يستثنى أي معلم منقول في حركة النقل الخارجي من استكمال إجراءات نقله، علماً أنه تم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال الاعتراضات التي قُدمت للوزارة خلال الفترة المحددة للاعتراض عدا المعلمين الذين لديهم قضايا فلا يتم نقلهم إلا بعد صدور قرار فردي من قبل وكالة الوزارة للشؤون المدرسية (الإدارة العامة لشؤون المعلمين) بعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

وكالة الوزارة للشؤون المدرسية
الإدارة العامة للشؤون المعلمين

- (و) التأكيد على قادة المدارس (الرئيس المباشر) برصد درجة الأداء الوظيفي للعام الحالي، وعدد أيام الغياب بنوعيه (بعذر - بدون عذر) التي تم رصدها خلال الفترة من ٢٤/٠٥/١٤٤١هـ إلى نهاية العام الدراسي ١٤٤١هـ في نظام نور لجميع شاغلي الوظائف التعليمية.
- (ز) تزويد الإدارة العامة لشؤون المعلمين بمن لم يباشر من المنقولين خلال خمسة عشر يوماً من بداية العام الدراسي ١٤٤٢هـ مع استكمال الإجراءات النظامية المتعلقة بعدم المباشرة .
- (ح) يتم دراسة طلبات التسرب للمنقولين للعام الدراسي ١٤٤٢هـ (تقاعد، نقل خدمات، تفرغ للدراسة، إجازة، إيفاد للتدريس، برامج التطوير النوعي، البرامج التطويرية الخارجية ..الخ) بعد مباشرتهم في إدارة التعليم المنقولين إليها.
- (ط) إيقاف إصدار قرارات تكليف شاغلي الوظائف التعليمية للتشكيلات المدرسية والإشرافية ولجميع أنواع التسرب، وفقاً للتعميم رقم ٣٧١٥٩٤٦٩١ بتاريخ ١٥/٩/١٤٣٧هـ حتى يتم تسديد الصف الدراسي والاطمئنان على سير العملية التعليمية، على أن تكون الموافقة على التسرب بعد ذلك حسب وفر التخصصات وفق ما تقتضيه المصلحة التعليمية.
- (ي) يستثنى من الفقرة (٤) تكليف قادة للمدارس التي لا يمكن تسديدها بالوكلاء، وفي حال الحاجة للتكليف من خارج القطاع يتم ذلك وفق الصلاحيات الممنوحة لمديري التعليم.
- (ك) يعتبر النقل الخارجي إنهاء لتكليف جميع شاغلي الوظائف التعليمية المكلفين بأعمال غير التدريس حيث تم نقلهم وفق تخصصاتهم كمعلمين وليس لهم حق المطالبة بالنقل على المهام المكلفين بها، ويمكنهم التقدم للتشكيلات المدرسية أو الإشرافية وفق الآلية المحددة في إدارات التعليم المنقولين إليها، ويستثنى من ذلك المعينون على أعمال غير التدريس فيتم توجيههم وفقاً للتخصصات المعينين عليها.

ثانياً: حركة النقل الداخلي:

- ١) تنفذ شؤون المعلمين بإدارة التعليم حركة النقل الداخلي لجميع شاغلي الوظائف التعليمية من المعلمين والمكلفين في التشكيلات المدرسية أو الإشرافية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على نظام نور، بعد التأكد من الآتي:
 - أ) صحة بيانات جميع شاغلي الوظائف التعليمية.
 - ب) تقسيم القطاعات إلى شرائح كبرى، بداخلها شرائح صغرى، بداخلها مدارس، والترتيب حسب الأفضلية على مستوى كل قطاع.
 - ج) ربط المدارس بشرائحها داخل قطاع النقل.
 - د) ربط المدارس المشتركة في المبنى والإدارة ببعضها.

٢) تكون أولوية النقل على المرحلة وفق نوع ومرحلة المؤهل حسب الجدول الآتي:

وكالة الوزارة للشؤون المدرسية
الإدارة العامة للشؤون المعلمين

أولوية المفاضلة على المراحل				مرحلة المؤهل	نوع المؤهل
ملاحظات	على الثانوية	على المتوسطة	على الابتدائية		
—	—	—	—	رياض الأطفال فقط	خريجات رياض الأطفال
—	—	—	أولوية أولى	الابتدائية فقط	خريجوا كليات المعلمين وخريجوا الدبلوم دون الجامعي والجامعي الابتدائي في تخصصات (التربية الإسلامية، اللغة العربية، الاجتماعيات، الرياضيات، العلوم، الاقتصاد المنزلي، التربية الاسرية)
حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة المتوسطة	—	أولوية أولى	أولوية ثانية	المتوسطة فما دون	خريجوا كليات المعلمين في تخصصات (مسارات العلوم، مسار الرياضيات)
حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة الأعلى	أولوية أولى			الثانوية والمتوسطة والابتدائية	الخريجون الجامعيون وكليات المعلمين ودبلوم دون الجامعي والجامعي الابدائي في تخصصات (التربية الفنية، التربية البدنية)
حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة الأعلى	أولوية أولى	أولوية ثانية	أولوية ثالثة	الثانوية والمتوسطة والابتدائية	الجامعيون في تخصصات (الفيزياء، الكيمياء، الأحياء، علم الأرض، الرياضيات)
يمكن الاستفادة منهم في المرحلة الابتدائية في حال وجود وفر	أولوية أولى	—	—	الثانوية فقط	الجامعيون في تخصصات (إدارة، محااسبة، مكتبات، علم نفس، اللغة الصينية، علم الاجتماع)
حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة الأعلى	أولوية أولى			الثانوية والمتوسطة	الجامعيون وكليات المعلمين والدبلوم بعد البكالوريوس في تخصصات (الحاسب الآلي) ومحضر معمل الحاسب
حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة الأعلى	أولوية أولى	—	أولوية ثانية	الثانوية والمتوسطة والابتدائية	الجامعيون في بقية التخصصات

وكالة الوزارة للشؤون المدرسية
الإدارة العامة للشؤون المعلمين

نوع المؤهل	مرحلة المؤهل	أولوية المفاضلة على المراحل		
		على الابتدائية	على المتوسطة	على الثانوية
خريجو كليات المعلمين في تخصصات (اللغة الإنجليزية، القراءات، مسار اللغة العربية)	الثانوية والمتوسطة والابتدائية	أولوية ثانية	أولوية أولى	حسب الاحتياج والمفاضلة وبما لا يؤثر على احتياج المرحلة الأعلى
الجامعيون في تخصصات (العوق السمعي، العوق البصري، صعوبات تعلم، تدريبات النطق)	الابتدائي فقط	أولوية أولى	—	—
الجامعيون والدبلوم في تخصصات الفكر والتواصل والتدريبات السلوكية	الثانوية والمتوسطة والابتدائية	أولوية أولى	—	حسب الاحتياج والمفاضلة.
التشكيلات المدرسية	الثانوية والمتوسطة والابتدائية	أولوية أولى	—	حسب الاحتياج والمفاضلة مع مراعاة البدء بالمرحلة الأعلى والمدارس ذات الكثافة الطلابية وفقاً للمصلحة التعليمية

- ٣) نقل معلمي المدارس المغلقة والمضمومة وفق الاحتياج والموازنة داخل القطاع وذلك بترتيب جميع شرائح القطاع، وفي حال عدم ترتيبها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام.
- ٤) يعتبر اعتماد حركة النقل الداخلي إنهاء لجميع قوائم الانتظار عليها.
- ٥) موازنة أنصبة المعلمين في المدارس المشتركة وبرامج التربية الخاصة ذات القائد الواحد باعتبارها مدرسة واحدة ولا ينتظر اكتمال أنصبة المعلمين في المرحلة أو البرنامج لإجراء الموازنة.
- ٦) يتم التعامل مع المعلم الزائد بالنقل داخل القطاع خلال العام الدراسي حسب الاحتياج والموازنة للمصلحة التعليمية.
- ٧) يتم اختيار المعلم الزائد من قبل قائد المدرسة وفق الصلاحيات الممنوحة له، وعند تعذر ذلك فتنتقل الصلاحية لشؤون المعلمين أو (الجهة المفوضة) على أن يتم اختيار المعلم الزائد حسب المفاضلة بأن ينقل الأعلى مفاضلة عند الرغبة في النقل والأقل مفاضلة عند عدم الرغبة في النقل.



٨) نقل المعلمين الزائدين في المرحلة الابتدائية بعد تطبيق برنامج الطفولة المبكرة وإتاحة الفرصة لهم بتسجيل رغباتهم وترتيب جميع شرائح القطاع مع مراعاة مرحلة المؤهل في توجيههم للمدارس، وفي حال عدم تسجيل الرغبات فيوجهون حسب الاحتياج والموازنة للمصلحة التعليمية.

٩) توجيه المعلم المنهى تكليفه والعائد من التسرب حسب الاحتياج والموازنة داخل القطاع وفقاً للمصلحة التعليمية.

١٠) معلمو التربية الخاصة المنقولون إلى قطاعات رصد فيها احتياج ثم أغلق البرنامج في القطاع المنقولين إليه ولا يوجد فيها احتياج يتم التعامل معهم بعد التنسيق مع الإدارة العامة لشؤون المعلمين وفق الآتي:

أ/ تكليفهم في أي قطاع تابع لإدارة التعليم ويوجد فيه برنامج يناسب تخصصهم وفق الأنظمة والتعليمات.

ب/ تكليفهم بمدارس التعليم العام في نفس القطاع وفق الآتي:

- إذا كان مؤهله بكالوريوس تربية خاصة يكلف بالتدريس في المرحلة الابتدائية.
- إذا كان مؤهله دبلوم بعد البكالوريوس في تخصصات التعليم العام يكلف حسب تخصصه في البكالوريوس وفق مرحلة المؤهل لحين إعادة البرنامج أو نقلهم في حركة النقل الخارجي.

١١) المعلمات غير المتخصصات ويعملن في رياض الأطفال يتاح لهن التقدم بطلب النقل إلى مراحل التعليم العام حسب تخصصاتهن الأساسية، والمعلمات المتخصصات في رياض الأطفال ويعملن في مراحل التعليم العام يتاح لهن التقدم بطلب النقل لمرحلة رياض الأطفال.

١٢) حصر معلمي التعليم العام ويعملون في معاهد وبرامج التربية الخاصة واحتسابهم ضمن موجود التعليم العام، وينقلون حسب تخصصاتهم الأساسية إلى مدارس التعليم العام وعند الحاجة لتكليفهم في برامج ومعاهد التربية الخاصة فيتم التكليف حسب آلية سد العجز ومعالجة الاحتياج.

١٣) حصر المعلمين الذين تم إلغاء تخصصاتهم أو دمجها بسبب التعديل أو الحذف على الخطة الدراسية وإعادة توزيعهم على المراحل التي يمكن الاستفادة منهم فيها.

١٤) حصر المعلمين الذين يعملون في مراكز ومدارس تعليم الكبار ومحو الأمية المسائية وإعادة توزيعهم حسب تخصصاتهم ومؤهلاتهم في مدارس التعليم العام، وتسديد احتياج هذه البرامج في الفترة المسائية بنظام المكافأة، ويتم معاملة فصول تعليم الكبيرات الصباحي المشتركة مع التعليم العام كمدرسة واحدة.

١٥) حصر محضري معمل الحاسب الآلي في المرحلة الابتدائية ونقلهم إلى المرحلة المتوسطة والثانوية حسب أولوية الاحتياج.

١٦) معالجة الزائد عن المعيار العددي للتشكيلات المدرسية والإشرافية من خلال إدارة شؤون المعلمين بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وذلك بإعادة توجيههم وفق الاحتياج على التشكيلات المكلفين عليها في نفس القطاع إن وجد أو توجيههم كمعلمين وفق الاحتياج والموازنة .

١٧) تنفيذ شؤون المعلمين بإدارة التعليم حركة النقل الداخلي لجميع شاغلي الوظائف التعليمية من المعلمين والمكلفين في التشكيلات المدرسية والإشرافية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على نظام نور.

- ١٨) دمج تخصصي التاريخ والجغرافيا في جميع المراحل لتسديد احتياج التربية الاجتماعية والوطنية في المرحلة الابتدائية والمتوسطة ، والدراسات الاجتماعية والوطنية في المرحلة الثانوية.
- ١٩) دمج تخصص القراءات مع التربية الإسلامية بحيث يكونان تخصصاً واحداً ، وتتم مفاضلة معلمي القراءات على تخصص التربية الإسلامية والعكس.
- ٢٠) دمج تخصص علم النفس مع علم الاجتماع بحيث يكونان تخصصاً واحداً ، وتتم مفاضلة معلمي علم النفس مع معلمي علم الاجتماع.
- ٢١) يتم تسديد العجز في مادة علم الأرض من تخصص الأحياء.
- ٢٢) يتم تسديد العجز في مادة علم البيئة من تخصص الأحياء ثم تخصص علم الأرض.
- ٢٣) يتم تسديد العجز في مادة مهارات البحث ومصادر المعلومات بتكليف أمين مصادر التعلم ، وفي حالة عدم وجوده فيتم تسديد الاحتياج من تخصص اللغة العربية.
- ٢٤) يتم تسديد احتياج تخصص التربية الأسرية و التربية الفنية (بنات) من أحدهما عند وجود وفر في التخصص الآخر.

(٢٥) تجرى مفاضلة حركة النقل الداخلي وفق الترتيب الآتي:

أولاً: تاريخ المباشرة بالشهر والسنة في التعليم مطروح منه أيام الغياب بدون عذر و يرصد الغياب بنوعيه في هذه الحركة من بداية الفصل الدراسي الثاني للعام الماضي ١٤٣٩/١٤٤٠هـ الموافق ١٤٤٠/٠٤/٣٠هـ حتى نهاية الفصل الدراسي الأول للعام ١٤٤١هـ الموافق ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ.

ثانياً: في حال التشابه فيما سبق تتم المفاضلة وفق مجموع حساب الأوزان الآتية:

م	عناصر المفاضلة	الدرجة	المعادلة الموزونة
١	عدد أيام الغياب بعذر من تاريخ ١٤٤٠/٠٤/٣٠هـ حتى تاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ	٣٠ درجة	(٣٠ عدد أيام الدوام من تاريخ ١٤٤٠/٠٤/٣٠هـ حتى تاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ = الناتج "تحسم نقطة عن كل يوم غياب")
٢	المعدل التراكمي	٢٠ درجة	(النسبة المئوية '٥' بعد أن يتم تحويل المعدل التراكمي إلى نسبة مئوية")
٣	عام التخرج	٢٠ درجة	(٣٥ نقطة لكل سنة)
٤	درجة الأداء الوظيفي للعام السابق	٢٠ درجة	(٠,٢ نقطة لكل درجة)
٥	من حصل على جائزة التميز للتعليم على مستوى الوزارة للعام الدراسي ١٤٣٩/١٤٤٠هـ	١٠ درجات	وفق ما يرد من أمانة الجائزة بشرط ألا يكون قد استفاد منها في حركة سابقة

ثالثاً: في حالة التشابه فيما سبق تتم المفاضلة وفق الآتي: (تاريخ المباشرة الأقدم باليوم، ثم المعدل التراكمي الأعلى، ثم الأقدم بعام التخرج، ثم الأعلى بالأداء الوظيفي للعام السابق).

ملحوظة:

تتم مفاضلة التشكيلات الإشرافية والمدرسية وفق تاريخ أول تكليف في العمل الحالي وعند التشابه ينتقل لبقية عناصر مفاضلة حركة النقل الداخلي المذكورة أعلاه.

ثالثاً: الجدول الزمني لمتابعة المتبقي من أعمال حركة النقل:

م	العنصر أو الإجراء	التاريخ
١	اعتماد نتيجة حركة النقل الخارجي وتعميم تبليغ نتائجها وآلياتها لإدارات التعليم <input type="checkbox"/>	٢٩/١١/١٤٤١هـ
٢	فتح النظام لإدخال رغبات المنقولين خارجياً <input type="checkbox"/>	من ١-٥/١٢/١٤٤١هـ
٣	إعلان نتيجة حركة النقل الداخلي على النظام <input type="checkbox"/>	من ٢٠-٢٥/١٢/١٤٤١هـ
٤	فترة الاعتراض إلكترونياً على نتيجة حركة النقل الداخلي <input type="checkbox"/>	من إعلان النتيجة إلى ٢٩/١٢/١٤٤١هـ
٥	اعتماد نتيجة حركة النقل الداخلي <input type="checkbox"/>	١/١/١٤٤٢هـ
٦	إخلاء الطرف والمباشرة <input type="checkbox"/>	اعتباراً من ٤/١/١٤٤٢هـ